بيان رقم (28)

م/ سجل الناخبين في كركوك : مصادقة بلا اغلبية وتحديث لا تدقيق

إنطلاقاً من مبدأ سمو الدستور وحجية قرارات المحكمة الاتحادية العليا، وتأكيداً على صيانة قواعد المشروعية الدستورية في إدارة العملية الانتخابية، يعلن مركز الخبرة الانتخابية متابعته الدقيقة للإجراءات المتخذة مؤخراً من قبل المفوضية العليا المستقلة للانتخابات بشأن المصادقة على سجل ناخبي محافظة كركوك.

وفي هذا الصدد، يود المركز إيضاح ما يأتي:

أولاً:
إن قرار المحكمة الاتحادية العليا رقم (16/اتحادية/2024) هو قرار بات وملزم، وقد نص بصورةٍ صريحة على وجوب إكمال تدقيق سجل ناخبي محافظة كركوك قبل المصادقة عليه وإجراء الانتخابات، تأسيساً على أحكام المواد (93/ثالثاً) و(94) من الدستور التي جعلت قرارات المحكمة الاتحادية العليا واجبة التنفيذ على جميع السلطات دون استثناء.

ثانياً:
إن مفهوم *التدقيق* الوارد في قرار المحكمة الاتحادية، سواء نصاً أو مقتضىً، يختلف جوهرياً عن مفهوم *التحديث الفني* .فالتحديث إجراء إداري، في حين أن التدقيق إجراء (قانوني-رقابي) يستلزم مطابقة السجلات مع الجهات الرسمية المختصة والتحقق من أهلية الناخبين وفق الضوابط الدستورية والقانونية النافذة. وعليه، فإن المصادقة على سجل محدَّث وليس مدققاً تخالف صراحةً منطوق الحكم وروحه وتفرغ أثره من مضمونه.

ثالثاً:
تشير الوثائق الرسمية الخاصة بأعمال لجنة تدقيق سجل كركوك إلى أنها لم تحظَ بالأغلبية القانونية اللازمة لاعتماد توصياتها، إذ أظهر محضر التوقيع أن ستة أعضاء رفضوا التوقيع، وخمسة فقط وقعوا، مع تسجيل تحفظ عضوٍ واحد.

وهذا يعني، من منظور دستوري وإجرائي، عدم تحقق النصاب القانوني وانعدام الأثر لنتائج اللجنة، مما يجعل أي قرار استند إلى تلك التوصيات مفتقراً لمرتكز المشروعية.

رابعاً:
إن احترام قرارات المحكمة الاتحادية العليا ليس خياراً إدارياً، بل التزامٌ دستوري مُلزم، وأي إجراء يجري خلافاً لمنطوق أحكامها يرتقي إلى مخالفة دستورية موجبة للبطلان، ويهزُّ الثقة العامة بالإدارة الانتخابية ومبدأ تكافؤ الفرص بين القوى السياسية والمكونات الاجتماعية.

خامساً:
يدعو مركز الخبرة الانتخابية إلى :

1. **إعادة النظر في قرار المصادقة على سجل كركوك وإيقاف آثاره لحين استكمال التدقيق وفق مقتضيات حكم المحكمة الاتحادية.**
2. **إعادة تنفيذ عملية التدقيق بصورة كاملة، ووفق الأسس وأدوات الرقابة الدستورية التي نص عليها الحكم.**
3. **نشر محاضر اللجنة ومحاضر التصويت ضماناً للشفافية وتعزيزاً للثقة العامة.**
4. **تذكير المفوضية بأن مبدأ الاستقلال المؤسسي لا يعني بحالٍ من الأحوال تجاوز موجبات الدستور أو أحكام القضاء الدستوري.**

ويؤكد مركز الخبرة الانتخابية أن حماية الشرعية الدستورية شرطٌ سابق على حماية النتائج الانتخابية، وأن ضمان نزاهة السجل الانتخابي في كركوك هو ضمانٌ لوحدة العملية الديمقراطية وصدقيتها وعدالتها، وأن امتثال السلطات للأحكام القضائية هو معيار الدولة الدستورية الراسخة، لا سيما في المسائل المتصلة بحقوق المواطنين السياسية وتمثيلهم النيابي.

إدارة مركز الخبرة الانتخابية للدراسات والتدريب

2025 / 10 /31

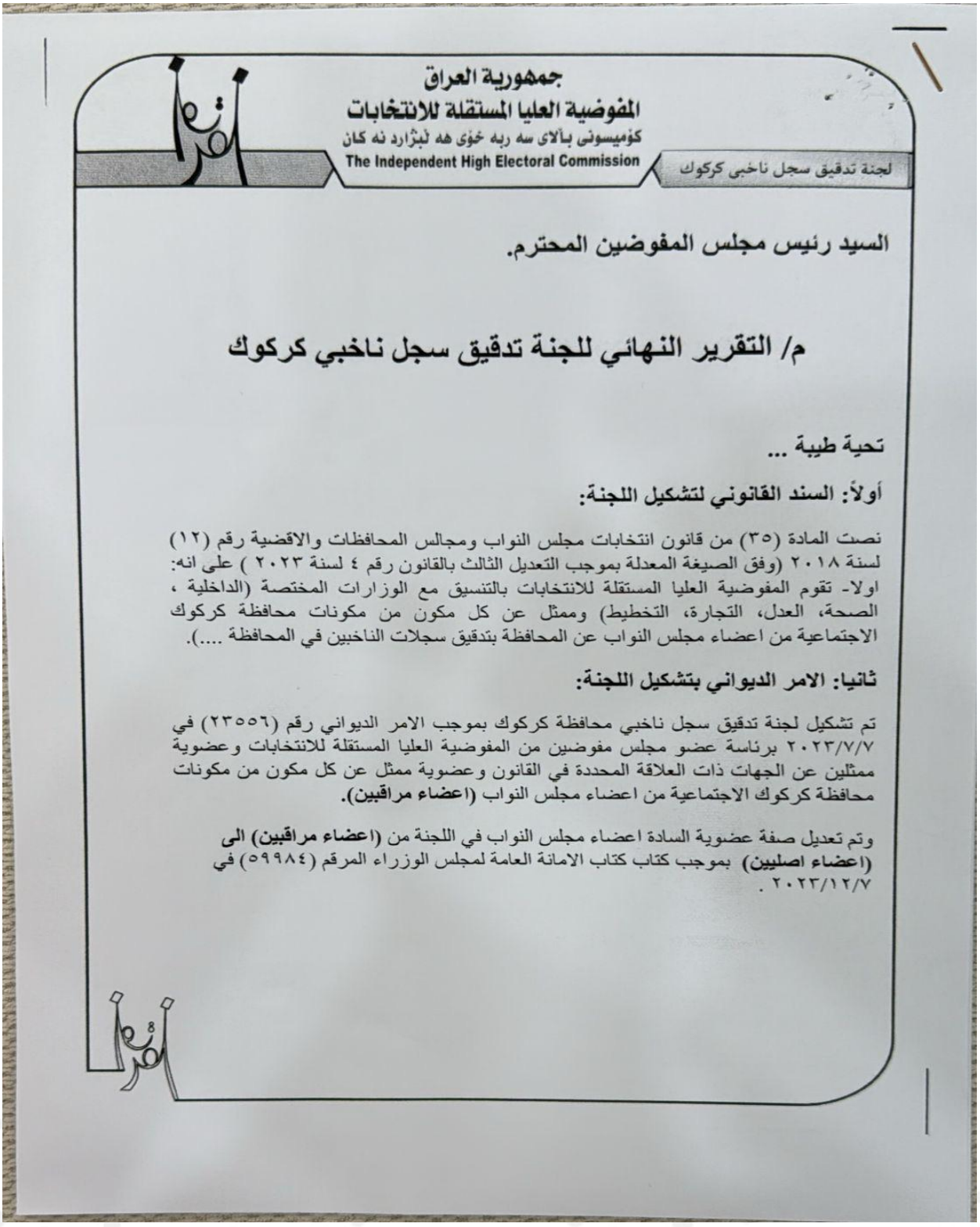

جمهورية العراق
المفوضية العليا المستقلة للانتخابات
كۆميسونی باڵای سه ربه خۆی هه ڵبژارد نه کان
The Independent High Electoral Commission
لجنة تدقيق سجل ناخبي كركوك

السيد رئيس مجلس المفوضين المحترم.

م/ التقرير النهائي للجنة تدقيق سجل ناخبي كركوك

تحية طيبة ...

أولاً: السند القانوني لتشكيل اللجنة:

نصت المادة (٣٥) من قانون انتخابات مجلس النواب ومجالس المحافظات والاقضية رقم (١٢) لسنة ٢٠١٨ (وفق الصيغة المعدلة بموجب التعديل الثالث بالقانون رقم ٤ لسنة ٢٠٢٣) على انه: اولا- تقوم المفوضية العليا المستقلة للانتخابات بالتنسيق مع الوزارات المختصة (الداخلية ، الصحة، العدل، التجارة، التخطيط) وممثل عن كل مكون من مكونات محافظة كركوك الاجتماعية من اعضاء مجلس النواب عن المحافظة بتدقيق سجلات الناخبين في المحافظة ....).

ثانيا: الامر الديواني بتشكيل اللجنة:

تم تشكيل لجنة تدقيق سجل ناخبي محافظة كركوك بموجب الامر الديواني رقم (٢٣٥٥٦) في ٢٠٢٣/٧/٧ برئاسة عضو مجلس مفوضين من المفوضية العليا المستقلة للانتخابات وعضوية ممثلين عن الجهات ذات العلاقة المحددة في القانون وعضوية ممثل عن كل مكون من مكونات محافظة كركوك الاجتماعية من اعضاء مجلس النواب **(اعضاء مراقبين).**

وتم تعديل صفة عضوية السادة اعضاء مجلس النواب في اللجنة من **(اعضاء مراقبين) الى (اعضاء اصليين)** بموجب كتاب كتاب الامانة العامة لمجلس الوزراء المرقم (٥٩٩٨٤) في ٢٠٢٣/١٢/٧ .

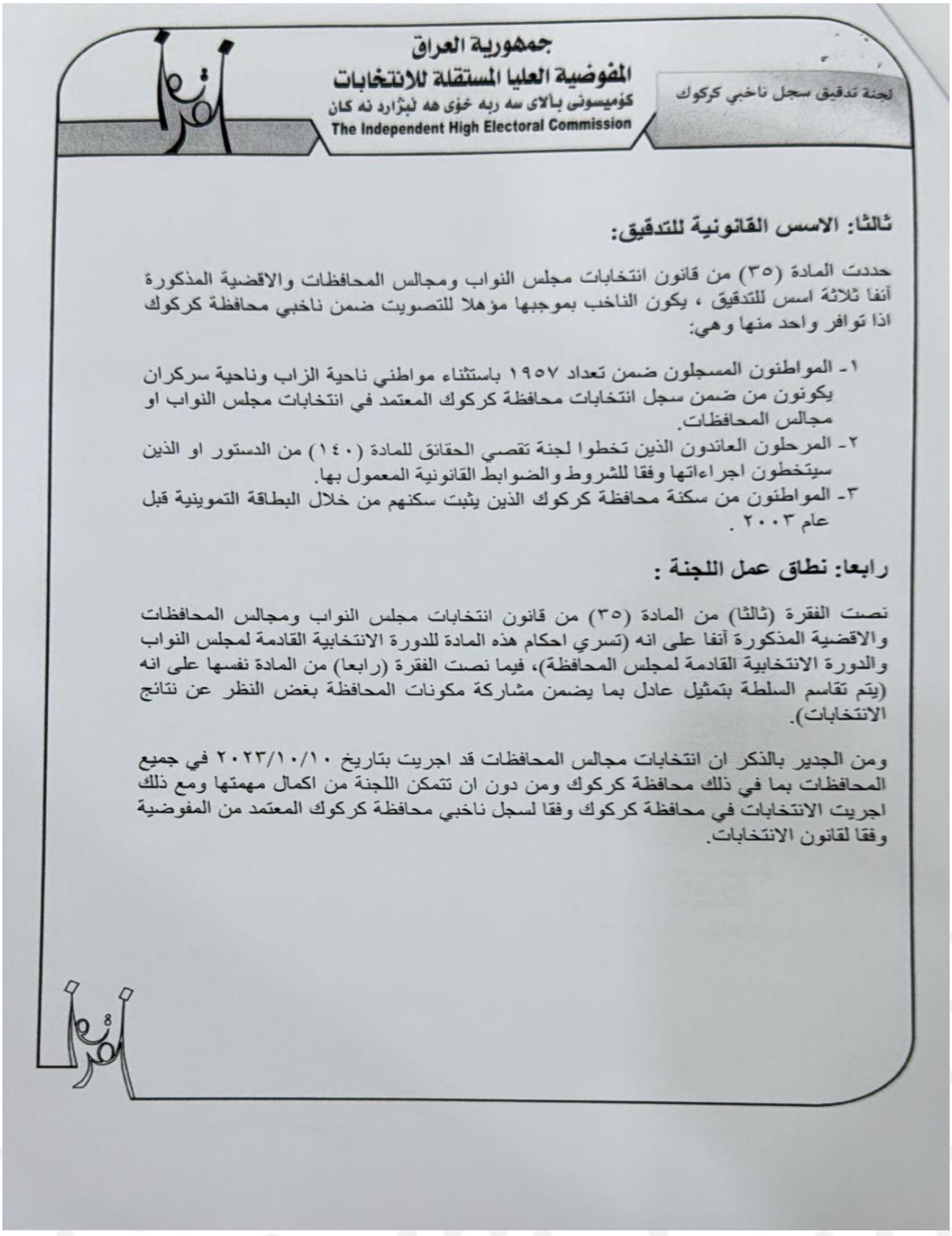
جمهورية العراق
المفوضية العليا المستقلة للانتخابات
كۆمیسیونی باڵای سه ربه خۆی هه ڵبژارد نه کان
The Independent High Electoral Commission

لجنة تدقيق سجل ناخبي كركوك

ثالثا: الاسس القانونية للتدقيق:

حددت المادة (٣٥) من قانون انتخابات مجلس النواب ومجالس المحافظات والاقضية المذكورة آنفا ثلاثة اسس للتدقيق ، يكون الناخب بموجبها مؤهلا للتصويت ضمن ناخبي محافظة كركوك اذا توافر واحد منها وهي:

١- المواطنون المسجلون ضمن تعداد ١٩٥٧ باستثناء مواطني ناحية الزاب وناحية سركران يكونون من ضمن سجل انتخابات محافظة كركوك المعتمد في انتخابات مجلس النواب او مجالس المحافظات.
٢- المرحلون العائدون الذين تخطوا لجنة تقصي الحقائق للمادة (١٤٠) من الدستور او الذين سيتخطون اجراءاتها وفقا للشروط والضوابط القانونية المعمول بها.
٣- المواطنون من سكنة محافظة كركوك الذين يثبت سكنهم من خلال البطاقة التموينية قبل عام ٢٠٠٣ .

رابعا: نطاق عمل اللجنة :

نصت الفقرة (ثالثا) من المادة (٣٥) من قانون انتخابات مجلس النواب ومجالس المحافظات والاقضية المذكورة آنفا على انه (تسري احكام هذه المادة للدورة الانتخابية القادمة لمجلس النواب والدورة الانتخابية القادمة لمجلس المحافظة)، فيما نصت الفقرة (رابعا) من المادة نفسها على انه (يتم تقاسم السلطة بتمثيل عادل بما يضمن مشاركة مكونات المحافظة بغض النظر عن نتائج الانتخابات).

ومن الجدير بالذكر ان انتخابات مجالس المحافظات قد اجريت بتاريخ ٢٠٢٣/١٠/١٠ في جميع المحافظات بما في ذلك محافظة كركوك ومن دون ان تتمكن اللجنة من اكمال مهمتها ومع ذلك اجريت الانتخابات في محافظة كركوك وفقا لسجل ناخبي محافظة كركوك المعتمد من المفوضية وفقا لقانون الانتخابات.

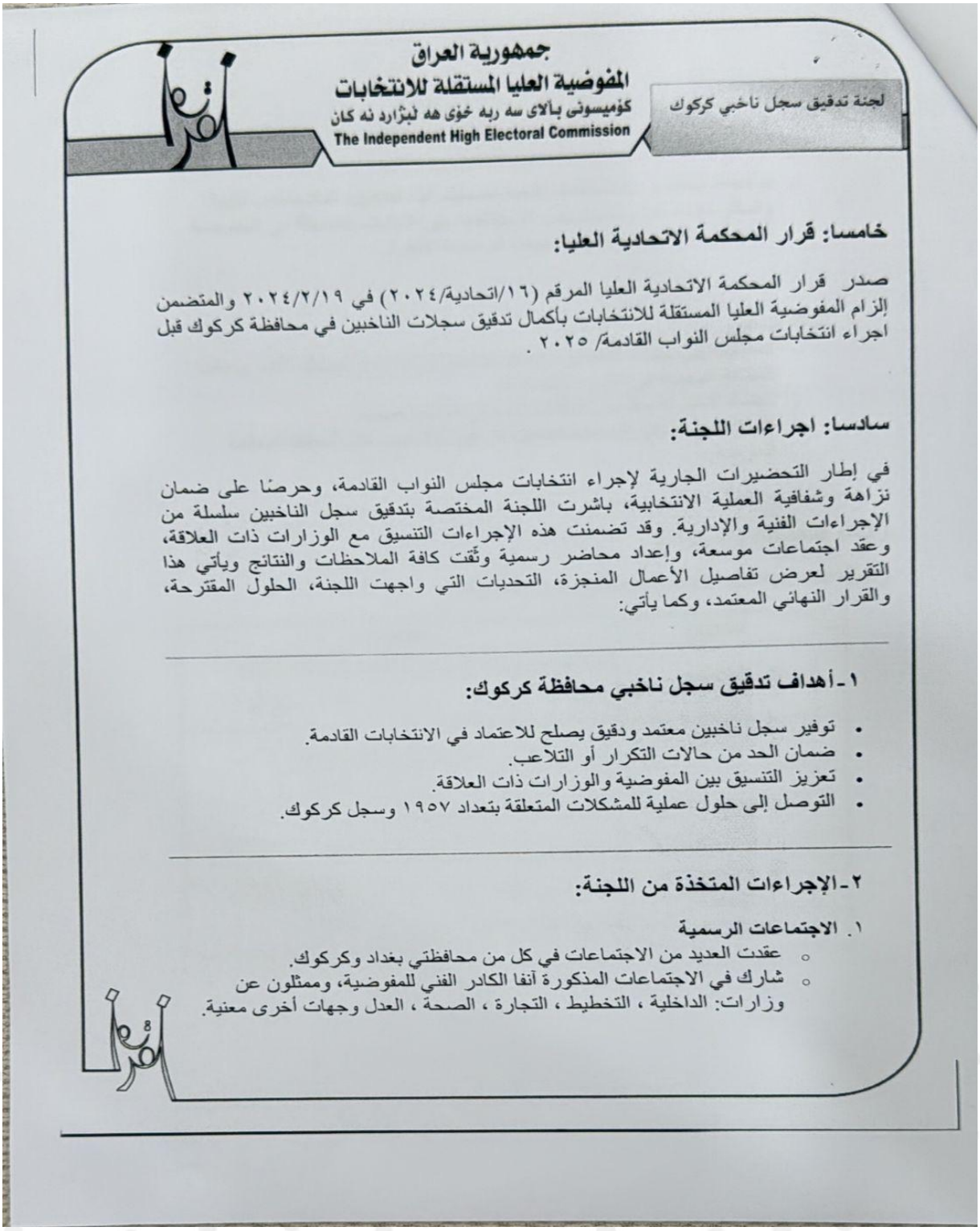

جمهورية العراق
المفوضية العليا المستقلة للانتخابات
كۆمیسیونی بالای سه ربه خۆی هه لبژارد نه کان
The Independent High Electoral Commission

لجنة تدقيق سجل ناخبي كركوك

خامسا: قرار المحكمة الاتحادية العليا:

صدر قرار المحكمة الاتحادية العليا المرقم (١٦/اتحادية/٢٠٢٤) في ٢٠٢٤/٢/١٩ والمتضمن إلزام المفوضية العليا المستقلة للانتخابات بأكمال تدقيق سجلات الناخبين في محافظة كركوك قبل اجراء انتخابات مجلس النواب القادمة/ ٢٠٢٥ .

سادسا: اجراءات اللجنة:

في إطار التحضيرات الجارية لإجراء انتخابات مجلس النواب القادمة، وحرصًا على ضمان نزاهة وشفافية العملية الانتخابية، باشرت اللجنة المختصة بتدقيق سجل الناخبين سلسلة من الإجراءات الفنية والإدارية. وقد تضمنت هذه الإجراءات التنسيق مع الوزارات ذات العلاقة، وعقد اجتماعات موسعة، وإعداد محاضر رسمية وثّقت كافة الملاحظات والنتائج ويأتي هذا التقرير لعرض تفاصيل الأعمال المنجزة، التحديات التي واجهت اللجنة، الحلول المقترحة، والقرار النهائي المعتمد، وكما يأتي:

١-أهداف تدقيق سجل ناخبي محافظة كركوك:

- توفير سجل ناخبين معتمد ودقيق يصلح للاعتماد في الانتخابات القادمة.
- ضمان الحد من حالات التكرار أو التلاعب.
- تعزيز التنسيق بين المفوضية والوزارات ذات العلاقة.
- التوصل إلى حلول عملية للمشكلات المتعلقة بتعداد ١٩٥٧ وسجل كركوك.

٢-الإجراءات المتخذة من اللجنة:

١. **الاجتماعات الرسمية**
   - عقدت العديد من الاجتماعات في كل من محافظتي بغداد وكركوك.
   - شارك في الاجتماعات المذكورة آنفا الكادر الفني للمفوضية، وممثلون عن وزارات: الداخلية ، التخطيط ، التجارة ، الصحة ، العدل وجهات أخرى معنية.

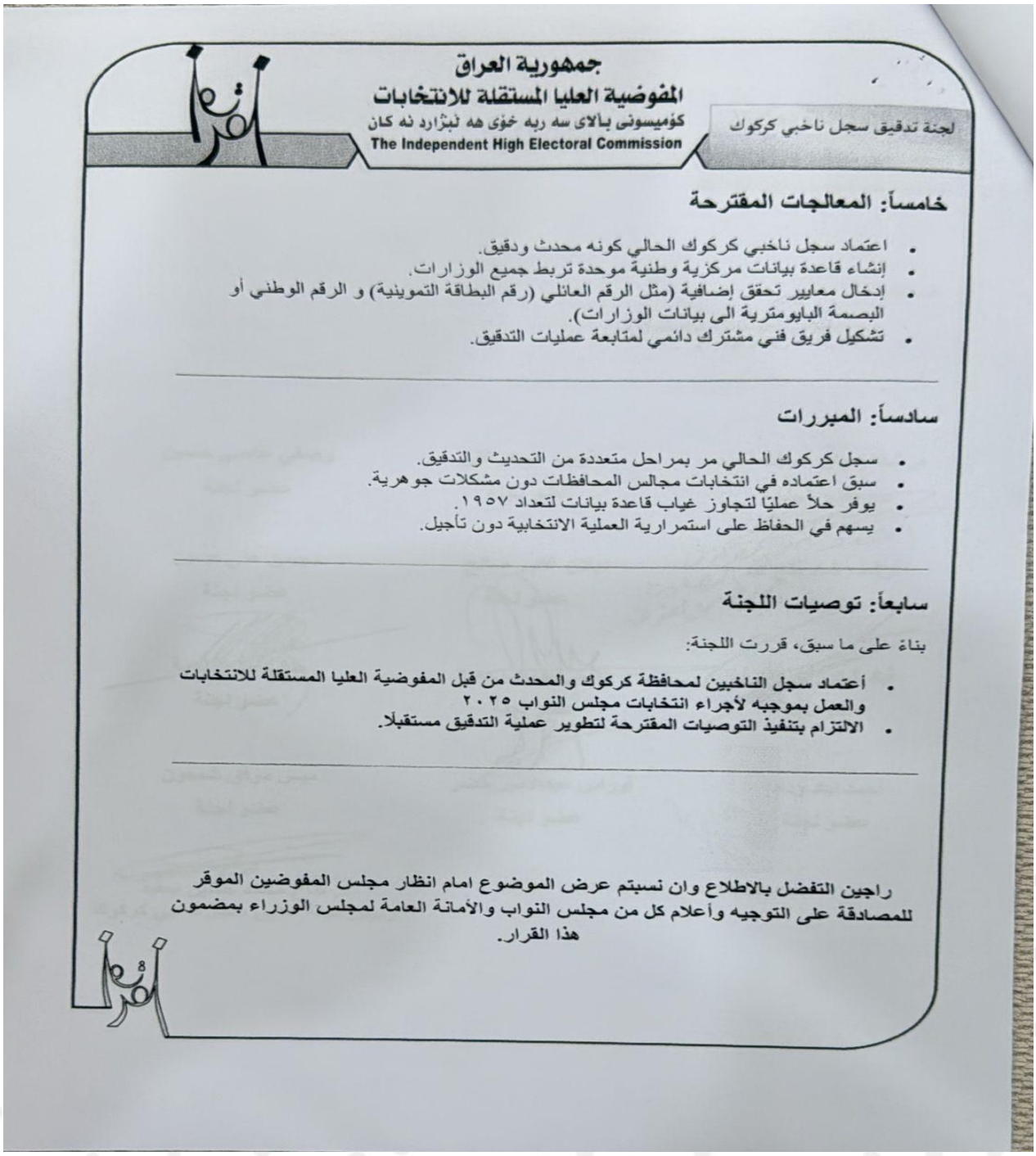

جمهورية العراق
المفوضية العليا المستقلة للانتخابات
كۆمیسونی باڵای سه ربه خۆی هه ڵبژارد نه کان
The Independent High Electoral Commission

لجنة تدقيق سجل ناخبي كركوك

خامساً: المعالجات المقترحة

- اعتماد سجل ناخبي كركوك الحالي كونه محدث ودقيق.
- إنشاء قاعدة بيانات مركزية وطنية موحدة تربط جميع الوزارات.
- إدخال معايير تحقق إضافية (مثل الرقم العائلي (رقم البطاقة التموينية) و الرقم الوطني أو البصمة البايومترية الى بيانات الوزارات).
- تشكيل فريق فني مشترك دائمي لمتابعة عمليات التدقيق.

سادساً: المبررات

- سجل كركوك الحالي مر بمراحل متعددة من التحديث والتدقيق.
- سبق اعتماده في انتخابات مجالس المحافظات دون مشكلات جوهرية.
- يوفر حلاً عمليًا لتجاوز غياب قاعدة بيانات لتعداد ١٩٥٧.
- يسهم في الحفاظ على استمرارية العملية الانتخابية دون تأجيل.

سابعاً: توصيات اللجنة

بناءً على ما سبق، قررت اللجنة:

- **أعتماد سجل الناخبين لمحافظة كركوك والمحدث من قبل المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والعمل بموجبه لأجراء انتخابات مجلس النواب ٢٠٢٥**
- **الالتزام بتنفيذ التوصيات المقترحة لتطوير عملية التدقيق مستقبلا.**

راجين التفضل بالاطلاع وان نسبتم عرض الموضوع امام انظار مجلس المفوضين الموقر للمصادقة على التوجيه وأعلام كل من مجلس النواب والأمانة العامة لمجلس الوزراء بمضمون هذا القرار.

جمهورية العراق
المفوضية العليا المستقلة للانتخابات
كۆمیسونی باڵای سه ربه خۆی هه ڵبژارد نه کان
The Independent High Electoral Commission

لجنة تدقيق سجل ناخبي كركوك

- تم اعداد محاضر باجتماعات اللجنة تضمنت آلية التدقيق، الملاحظات الفنية، والمقترحات، كما وثّقت أسباب الاختلافات بين البيانات المسجلة في المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والجهات الرسمية الاخرى .

٢. آليات التدقيق

- المطابقة بين بيانات الناخبين وقواعد بيانات الوزارات والجهات الاخرى ذات العلاقة المحددة في قانون الانتخابات.
- اعتماد المقارنة بالأسماء الثلاثية للناخبين كخطوة مبدئية.
- التحقق من الوثائق المساندة للتحقق من هوية الناخبين مثل البطاقة الوطنية الموحدة.

رابعاً: التحديات والمعوقات

واجهت اللجنة جملة من التحديات، يمكن تلخيصها في النقاط التالية:

ت	المعوق	التفاصيل
1	اختلاف البيانات	تضارب بين سجلات الوزارات لعدم وجود قاعدة بيانات موحدة.
2	غياب قاعدة بيانات لتعداد ١٩٥٧	وجود أضابير ورقية فقط محفوظة بصيغة صور.
3	البطاقة الوطنية الموحدة	لا تصلح كدليل لإثبات ارتباط الناخب بتعداد ١٩٥٧.
4	معيار الأسماء الثلاثية	كثرة التشابه بين الأسماء، ما يضعف الدقة.
5	أسباب إضافية	ضعف البنية التحتية الفنية، اختلاف الترميز بين الوزارات، نقص التحديث المستمر للبيانات.

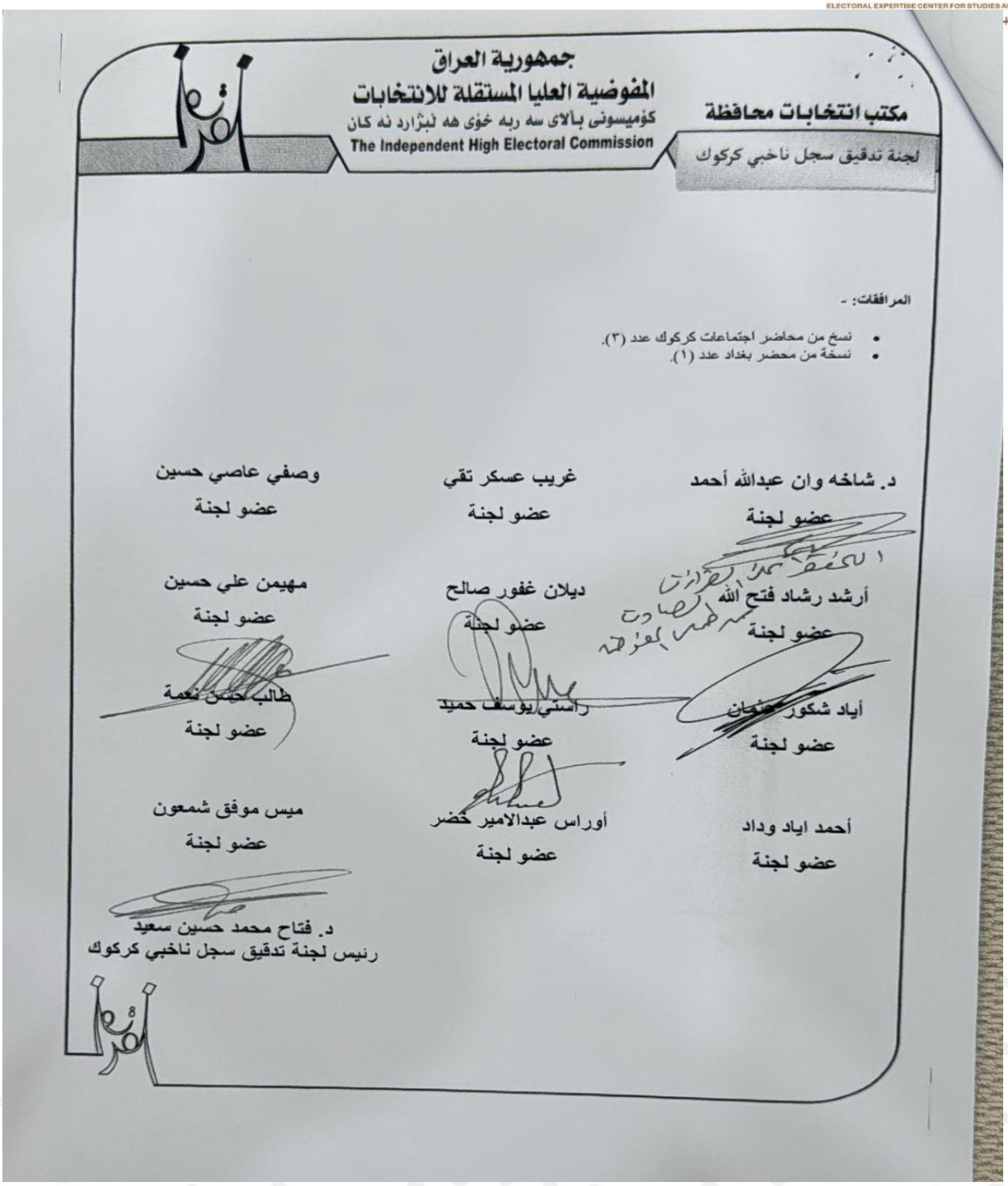

جمهورية العراق
المفوضية العليا المستقلة للانتخابات
كۆمیسونی باڵای سه ربه خۆی هه ڵبژارد نه کان
The Independent High Electoral Commission

مكتب انتخابات محافظة
لجنة تدقيق سجل ناخبي كركوك

المرافقات: -

- نسخ من محاضر اجتماعات كركوك عدد (٣).
- نسخة من محضر بغداد عدد (١).

د. شاخه وان عبدالله أحمد
عضو لجنة

غريب عسكر تقي
عضو لجنة

وصفي عاصي حسين
عضو لجنة

أرشد رشاد فتح الله
عضو لجنة

ديلان غفور صالح
عضو لجنة

مهيمن علي حسين
عضو لجنة

أياد شكور عثمان
عضو لجنة

راستي يوسف حميد
عضو لجنة

طالب حسن نعمة
عضو لجنة

أحمد اياد وداد
عضو لجنة

أوراس عبدالامير خضر
عضو لجنة

ميس موفق شمعون
عضو لجنة

د. فتاح محمد حسين سعيد
رئيس لجنة تدقيق سجل ناخبي كركوك